

# عام الـ 2017 مجد

27 الرؤية

الأحد 13 ربيع الآخر 1439 هـ - 31 ديسمبر 2017 م - العدد (13021)

د. صلاح زين الدين



## الحصار خرق للمعاهدات الدولية

قال الدكتور صلاح زين الدين أستاذ القانون التجاري والبحري في كلية القانون -جامعة قطر: خالف الحصار البري والبحري والجوي على دولة قطر من قبل الدول الأربع (المملكة العربية السعودية ومملكة البحرين ودولة الإمارات العربية المتحدة، وجمهورية مصر العربية) والمستمر منذ 5 يونيو، المعاداة والأعراف والمبادئ والقوانين والاتفاقيات التي تحكم أمم اليوم، وهذه المخالفات قد جاءت في كل الاتجاهات، ولعل أهم هذه المخالفات تتمثل في نقض جميع الاتفاقيات الخليجية، وأبرزها اتفاقية التكامل الاقتصادي بين دول مجلس التعاون الخليجي لسنة 2001م، مما أدى إلى وقف انتقال السلع تماماً فيما بين دول الحصار وبين دولة قطر، وحال بين رعاياها والشركات القطرية من ممارسة حقوقهم المتبادلة في «التنقل والإقامة، والعمل في القطاعات الحكومية والأهلية، والتأمين الاجتماعي والتقاعد، وممارسة المهن والحرف، ومزاولة جميع الأنشطة الاقتصادية والاستثمارية والخدمات، وتملك العقار، وتنقل رؤوس الأموال، والمعاملة الضريبية، وتداول وشراء الأسهم وتأسيس الشركات، والتعليم والصحة والخدمات الاجتماعية. ومنع «وسائط نقل الركاب والبضائع البرية والبحرية والجوية التابعة لها» والتابعة لدولة قطر من التنقل المتبادل. وقفل باب «التبادل التجاري والتعامل المصرفي» بينها وبين دولة قطر. كما أن الحصار ينطوي على خرق للمعاهدات الدولية، ومن قبيل ذلك، اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 التي توجب احترام الدول «حق المرور البريء» لجميع سفن الدول خلال البحر الإقليمي لجميع الدول الساحلية.